بسم الله الرحمن الرحيم

احمد من حدي له من نعمه ... ستمطرا بالمجد فيض كرمه

ثم الصلاة والسلام سرمدا ... على الذي اوضح اعلام الهدى

محمد واله والصحب ما ... تبسم البرق وماغيث همى

وبعد فالفقه عظيم الخطر ... وفيه للمرء بلوغ الوطر

ومن اهم العلم علم الأصول ... وهذه منظومة مشتملة

على عيون علمه تهدى الى ... مطولات كتبه المشتغلا

سميتها بذريعة الوصول ... الى اقتباس زبد الاصول

واسأل الكريم ذا المواهب ... انجاح مارمت من المارب

ونفع طالبها وان لا ... تكون من جمله سعي ضلا

وهانا اشرع في المراد ... بحسن عون الملك الجواد

اصل الفقه وماهيته

واصل الكل دليل مجمل ... كمطلق الامر وفعل المرسل

فقول السلام هنا التسليم من الاقذاء لما قيل لغايات الكلام وقال الراغب السلام والسلامة الخلو من الاقذاء والظاهر ان فيها اشارة الى ان الاكمل الابقى هو الخلو عن الاذى وصحة الاعضاء وجميع ما يكون سببا لذلك وعن بالاذى ما يعم الاخروي والدنيوي لان احدهما قد يكون سببا للاخر اي لانقطاع خطاب الوضع

وحال ذي استفادة منه معا ... كيفية والفقه لفظ وضعا

لعلم مشروع بحكم عملي ... يؤخذ من ادلته المفصل

الخطاب

ثم خطاب الله ان تعلقا ... بفعل من كلفه اي مطلقا

حكم وذاك واجب قد فرضا ... ان كان للفعل بجزم اقتضى

ودونه فالمندب والحرام ما ... كان اقتضى لترك اقتضاء جازما

وغير جازم فكره ان ورد ... النهي مخصوصا والا فبعد

خلاف اولا ومبنى خيرا ... فمنه حل اي مباح اخذا

الرخصه

ورخصة ما خالف الدليل ... عذر والا فعزيمة وقع

الخطاب الوضعي

وسبب شرط صحيحا فاسدا ... ومانعا هما بين اوازدا

فالوضع والصحيح في العبادة ... ما ليس يحتاج الى اعادة

وفي سواها ما تترتب الاثر ... عليه حل نحو لبس وتطر

الخطاب الوضعي

او هو اذ واقته والوجهين	للشرع في كل من القسمين
وغيره الموصوف بالبطلان	وبالفساد ولد النعمان
ما عنه للوصف نهي تفاسد	والخلف في اللفظ فقط عائد

العلم

العلم ان تدرك معلوما على	ما هو والا كان جهلا ما حلا
عدم علم غير مقصود كما	تحت الاراضي وما فوق السما
ثم اذا لم يفتقر لنظر	فهو ضروري كما بالبصر
والسمع والشم وذوق ولمس	والحق ابدركات الخمس
ما بتواتر والا كان ذا	دكتبا اي من دليل اخذا
يكن منه بصحيح النظر	ادراكن يطلوب وذاك خبر
والنظر التفكر المودى	لعلم او ظن وان لم يجد
فالظن ما يحصل دون الجزم	وكان راجحا نقيض الوهم
اذ هو مرجوح وعند الاستوا	في جانبي تردد شك هوا

ادلة	الاصول
اربعة ادلة الاصول	كتابنا وسنة الرسول
كذاك اجماع مع القياس	اي مطلقا خلفا لبعض الناس
يليه الاستصحاب للاصل كما	لدا امامنا وجل العلما

مباحث الكتاب

هي الكلام وهو ما تركبا	من لفظتين مطلقا لكن ابى
اكثرهم فذاك في الفعل معا	حرف ورد واقوال من له ادعا
امور نهي خبر ونحو من	هذا وعرض قسم ثم تن
حقيقة ثم مجاز وهو ما	ينحاز عن اصله قد علما
فالامر يقتضي الوجوب غالبا	وقد اتا لغيره مصاحبا
قرينة كاتبوا كلوا اكلوا	من رزقه كونوا ادخلوا ذق اعلموا
فاتوا اصبروا اولا ويا ليل انجلي	استشهدوا القوا وكفر للي
فاضع وكن ثم هو لما يفد	فورا ولا التكرار الم يرد

وحيث من اعلى لادنى وقعا ... فذاك امر وبعكسه دعا

وهو من المثل التماس واقتضى ... النهي عن ضد له في المرتضى

ان كان تقسيا الشيء عينا ... وقيل بل للنهي قد تضمنا

ويوجب الشرط له وشملا ... مكلفا اي بالغا فاقد عقلا

لاساهيا ونائما وملجأ ... وقس عليه ذكرها وان را

تكليفه الاكثر والنهي اقتضى ... امرا بضده على ما قد مضى

وحيث جا مطلقا افاد ا ... حرمة ذكر الشيء والفسادا

وخوطب الكفار بالفروع ... شرط لها ولو بامور وقع

والخبر الصدق وضده احتمل ... كقام زيد وهو الذي حصل

مدلوله في خارج لغيره ... كبات زيد قايما بديره

وغيره الانشا كانت طالق ... بعتك او نحو انت يا سائق

العام

وعبر مفردا بلام حلي ... كالبيع انواعا له في الحلي

ما لم يكن للعهد ذا محققا ... وقيل هذا لا يعم مطلقا

ومثله المضاف لاسم عرفا ... والجمع كالمفرد فيما سلفا

وكل والذي لتي اي متى ... ما من واين نحو لاذا أتى

كالشرط مع نكره عم ولا ... يطرق نحو الفعل مما احتملا

خصوصه وترك الاستفصال ... يلحق بالعموم في المقال

الخاص

وخص بالمريتنا ولا اكثرا ... من واحد او جا لشيء حصرا

او ما اقتضى استغراق جنسه ولا ... لكل ما يصلح قد تناولا

التخصيص

وكل ما من العموم اخرجا ... مخصص وهو بالاستثنا اجا

من متكلم وقيل مطلقا ... متصلا عرفا به ما استغرقا

وجايز من غير جنسه كما ... يجوز ان وسطا لا ان قدما

ولو من النفي بالا اشتملا ... والشرط وهو اللغوي ان تصلا